

شرح الكافي {687} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائل

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمرتكبين وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له ولد الصالحين. وشهاده ان
محمد عبد الله رسوله. بعثه الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا - [00:00:02](#)

صلوات الله وسلامه عليه. وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن اتبع هداهم واقتفي اثرهم في منهجهم الى يوم الدين اما بعد
فقد كان اخر ما انتهينا اليه من كتاب ابن قدامة الامام العلم الكافي - [00:00:24](#)

هو ما هو كتاب الایمان والندور. والمؤلف رحمة الله تعالى فصل بين الایمان والندور في العنوان فبدأ اولا بالایمان كما هي عادة الفقهاء
ثم اتبعه بعد ذلك بفصل يتعلق بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين اياك نعبد وياك
نستعين. اهدا الصراط المستقيم - [00:00:49](#)

وصلى الله وسلم على سيدنا وحبيبنا محمد وعلى الله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا. قال الامام ابن قدامة رحمة الله رحمة واسعة وغفر الله له ولشيخنا ونفعنا الله بعلومنهما قال كتاب الایمان. كتاب الایمان - 00:01:21
والمراد هنا كما هو معروف انه عندما يقول المؤلف كتاب كذا يعني الكتاب الذي تذكر فيه احكام سليمان اي انه رحمة الله تعالى سيدر في هذا الكتاب جملة احكام الایمان ولا يستقصيها - 00:01:41

اليمان هي جمع يمين. اذا المراد بالايام هنا هي الحلف فاذا قيل ايام مفردتها يمين واليمين هو الحلف وهو القسم ايضا فمن يحلف بالله سبحانه وتعالى يسمى مقسما او يقسم يسمى محلفا حالفا وجمع ذلك ايام - 00:02:42

ولاشك بان الایمان قد شرعها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز وجاءت مشروعيتها ايضا وجاءت مشروعيتها على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم واجمع العلماء على ذلك. اما ما يتعلّق - 00:03:07

بالدليل على مشروعيتها من الكتاب العزيز. فاول ذلك الآية التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة وهي التي جاءت تفصيلا فيما يتعلق بحكم اليمين. وهي قوله سبحانه وتعالى لا يؤاخذكم - 00:03:27

الله باللغو في ايمانكم. ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان. فكفارته اطعام عشرة مساكين او صدقة ما تطعمنا اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام كفارة ايمانكم اذا حلفتم. هذه الاية الاولى ولها اخري ولا تنقضوا الايمان - 00:47

نجد ان الله تعالى امر رسوله صلى الله عليه وسلم بان يقسم - 00:04:17

وتعرض له الكتاب العزيز وورد سبحانه الادلة القطعية الدالة على ان البعث حق وان الناس - 37:04:00

في ايات كثيرة من الكتاب العزيز نبحث ذلك في علم العقيدة. يقول سبحانه وتعالى زعم الذين كفروا ان لا ابعث قل يعني خطاب 00:05:02

لنبيه عليه الصلاة والسلام قل بلى وربى لتبعثون ثم لتبئون بما عملتم -
اذا امره الله تعالى ان يقسم بالبعث بماذا؟ لان البعث يعني يقسم بان البعث كائن كما حالة وانه حق وصدق امره الله تعالى بذلك لما لان المشركين لان المشركين ينazuون وينكرن البعض فامر الله سبحانه وتعالى نبيه ان يحلف ويقسم على ان البعث حق -

00:05:22

انه صدق وانه واقع لا محالة كما عند الساعة اتية لا ريب فيها ايضا كذلك مما اقسم به عليه الصلاة والسلام ما يتعلق بالقرآن 00:05:52
ويستنبئونك حق هو قل اي وربى. اذا اقسم الله سبحانه وتعالى بان القرآن حق. والله سبحانه وتعالى قد اقام الدلة -
في كتابه العزيز على صدق هذا الكتاب وانه كلام الله تعالى المنزل الذي منه بدأ ومنه يعوم الكلام حول الحلف بالقرآن الكريم 00:06:19
فجماهير العلماء من السلف والخلف يذهبون الى ان -

انه ان القرآن صفة من صفات الله سبحانه وتعالى لان الله تكلم به. وانه نزل به الروح الامين على محمد صلى الله عليه وسلم واما ما يتعلق بالثالث فهو امر الساعة. قل بلى وربى لتأتيكم - 00:06:39

بالغيب كما في سورة سبع. اذا هذه امور ثلاثة مهمة وعظيمة امر الله سبحانه وتعالى ان يقسم على انها واقعة وانها اتية وانها حقيقة 00:07:02
وانها صدق بعد ذلك ايضا من السنة قوله عليه الصلاة والسلام اي من ادلة من السنة على مشروعية -

الايمان قوله عليه الصلاة والسلام اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي الا اتيت لا احلف ورأيت خيرا منه الا اتيت الذي هو خير وتحللتها. في بعض الروايات هذا - 00:07:28

في الصحيحين في بعضها وتحل بدل وتحللتها الا اتيت التي هو خير وكفرت عنها اي عن التي عدلت اذا من السنة قوله عليه الصلاة 00:07:53
والسلام اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا -

اذا اتيت الذي هو خير وتحللت يعني عدلت عن ماذا المرجوح الى الراجح واخذت بالذي هو خير. ولذلك ينبغي انسانا يفعل ذلك وهذا 00:08:13
ان شاء الله سيبتبن اثناء الشرع واما الاجماع فاجمع العلماء على مشروعية الايمان بلا خلاف بينهم. ولكن الخلاف -
المسائل الفرعية كما سيأتي نأتي بعد ذلك هل تدرج الاحكام الخمسة المعروفة التي هي الواجب والمحرم والمندوب والمحاب والمكروه 00:08:38
على ما يتعلق بالايمان. الجواب نعم ايضا. لان اليمين قد تكون واجبة. متى تكون واجبة؟ اذا -

كان فيها انقاد معصوم من مهلكة. وهذا ورد في الحديث الصحيح في حديث سعيد ابن حنظلة عندما قدم في ركب الى رسول الله 00:09:01
صلى الله عليه وسلم مع نفر وكان فيهم وائل بن حجر -

فأخذ اعداء وائل ابن حجر اخذوه. فتوقف من كان معه عن الحلف لان الحلف كذب لكن سعيد ابن حنظلة اقدم وحلف بالله فقال انه 00:09:21
اخى فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره بذلك فقرره رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اقره على -
ذلك و قاله اخوك في الاسلام. اذا هو اصاب في يمينه. اذا هذا الاول ما يتعلق بان اليمين قد تكون واجبة واحيانا تكون واجبة في 00:09:48
مقام القاضي. لانه يترتب عليها ان -

يحلف يمينا يثبت بها حق لمسلم ولو لم تحصل تلك اليمين لذهب ذلك الحق اذا هذا هو الموضع الاول الموضع الثاني المندوب. فكل 00:10:07
امر فيه مصلحة وفائدة الاصلاح بين ذات اليمين كاصلاح ذات اليمين فهذا بلا شك -

يقول مندوبا. وقد يكون مباحا وهذا في الافعال المباحة. ويكون مكروها في الامور التي يكره او فعلهاأكل الشوم والبصل وكذلك 00:10:33
الكريات. لان هذا يحول بين الانسان وبين صلاة الجمعة -

عليه الصلاة والسلام يقول من اكل ثوما او بصل فليعتزل او ليغتزل مسجدنا ويكون محرما متى يكون محرما؟ اذا كان اقسم على 00:10:53
فعل محرم او ترك واجب كان يقسم شرب الخمر هذا لا يجوز هذا محرم. او على ترك واجب على ترك الصلاة. ايضا من الاشياء التي يكره -

يمثل العلماء رحمة الله تعالى بقصة تعلمون قصة الافك ومسطح قريب لابي بكر رضي الله تعالى عنهمما وهو من

خاض في قصة الافك فاقسم ابو بكر رضي الله تعالى عنه الا ينفق عليه - [00:11:21](#)

فائز الله سبحانه وتعالى تلك الآية فيها شيء من العتاب لابي بكر ولا يأتي لا ولو الفضل والسعادة إلى ان قال فسبحانه وتعالى الا تحبون ان يغفر الله لكم؟ قال ابو بكر بل احب ان يغفر الله لي. اذا عرفنا بان - [00:11:42](#)

الايام مشروعة وان المراد بالايام الحلف والاقسام وانها مشروعة بالكتاب والسنة والاجماع قال الامام رحمة الله تعالى لا تنعقد [00:12:02](#) اليمين الا من مختار الا تنعقد اليمين. اذا اليمين تحتاج الى انعقاد بمعنى لا -

اليمين ولا تصبح يمينا صحيحا الا ان تكون من شخص مال مكلف. من هو مكلف هذا من بنا كثيرا. منذ ان بدأنا بكتابة طهارة حتى [00:12:27](#) انتهينا الان وهو يتكرر معنا حتى في البيوع كما -

في المعاملات اذا ان يكون مطمئناً هو المكلف المكلف واحد من ثلاثة هو المكلف والبالغ اذا يخرج ماذا الصغير يخرجه البالغ العاقل [00:12:47](#) يخرج به نون النائم اليقظ يخرج به النائم لكن النائم ايتها الاخوة ليس على اطلاقه -

فالانسان اذا تعمد ان ينام كمن ينام عن صلاة الفجر وغيرها فهذا يأثم بذلك الفعل. لكن المراد الذي تغلبه النوم كما فعل رسول الله [00:13:16](#) صلى الله او كما حصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندما نام عن صلاة الفجر فقال -

هيا بنا وهلا بنا عن هذا الوادي ثم انطلق الى مكان اخر فعمل بامر بلا فاذن وتوظأ عليه الصلاة والسلام صلى ركتعي الفجر ثم بعد ذلك [00:13:36](#) يعني السنة ثم صلى صلاة الفجر -

اذا ان يكون مكلفاً يعني ان يكون بالغاً عاقلاً غير نائم لقوله عليه الصلاة والسلام رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعلى [00:13:52](#) المجنون حتى يفتق وعنه الصغير حتى يبلغ -

قال لا تنعقد اليمين الا من مختار فاما الصبي والمجنون قال لا تنعقد اليمين الا من مكلف مختار. نعم فاما الصبي والمجنون والنائم [00:14:12](#) فلا. يعني هنا مكلف يدخل فيها الثلاث لكن مختار يخرج المكره -

هنا الان لدينا مكلف يخرج به النائم والمجنون والصغير الذي لم يبلغ. ومختار يخرج به المكره والقص الذي يلجأ على الاكراه قال فاما [00:14:40](#) الصبي والمجنون والنائم فلا تنعقد ايمانهم. لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم -

رفع القلم عن ثلاثة الحديث. لماذا لا تنعقد ايمانهم؟ لأنهم غير مكلفين ولو قلة عقد لخالفنا ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم لانه [00:15:04](#) قال بوضع القلم عنهم ووضع القلم الا يكتب عليهم شيء. اذا هم غير مكلفين وانت عند -

كما تقول هم مكلفون خالفت قوله عليه الصلاة والسلام فاوجب وقررت ما لم يجب قال رحمة الله لقول النبي صلى الله عليه واله [00:15:51](#) وسلم رفع القلم عن ثلاثة الحديث قال الامام وهو حديث حسن وقد تكرر هذا معنا نعم. قال الامام رحمة الله وفي السكران وجهان. وفي السكران وجهان -

يعني المؤلف هنا اختصر لانه مر مفصلاً في الطلاق. يعني السكران اهو مكلف او لا؟ العلماء مختلفون. بعض العلماء يقول بانه مكلف كالحنفية. ولذلك يقع منه ذلك تجب عليه الكفارة. والجمهور يقولون يعني هنا -

خاصة فيه تفصيل عند الجمهور هنا يعني فيه رأيان انه غير مكلف فلا تنعقد يمينه ومن يقول بانه ومكلف تنعقد يمينه. المؤلف هنا [00:16:11](#) يعني قاسه على ماذا؟ قاسه على الطلاق -

قال وفي السكران وجهان بناء على طلاقه بناء على طلاقه قاسه على ماذا؟ على الطلاق نعم قال ولا تنعقدوا يمين المكره ولا تنعقدوا [00:16:31](#) يمين مكره عليها. يعني قد يكره على اليمين -

بان يوضع السيف على رقبته ويطلب يهدد بان يحلف يعني قد يطلب من ان يحلف على باطل او ان يحلف فيخشى على نفسه في [00:16:55](#) حلف. اذا هنا اكره. هل تجب عليه الكفارة؟ لا. احياناً يكون هو -

وحلف لكنه اكره على فعل ما حلف عنك ان يحلف الا يدخل تلك الدار. او الا يجلس في المكان الفلاني او الا يكلم فلاناً فيؤخذ قوة [00:17:11](#) يحمل ويدخل الى تلك الدار. هل نقول بانه تجب عليه الكفارة -

لأنه ما فعل ذلك باختياره ولكن اكره على ذلك العمل نعم ما حتى في هذا لانه بعد ذلك يرجع نحن من بنا وفصلنا القول في هذه

المسألة وقلنا المكره ليس على اطلاقه. يعني ليس الامر على ان كل مكره - 00:17:31

يفعل ما يطلب منه فلو طلب منه القاتل لا يقتل ولو قتل كما مر بنا ودرستنا في الجنائيات يقتل. لانه ليست نفسه اولى من ماذا من نفس غيره. ولو طلب - 00:17:55

من هون يزني ليس له ان يزني. وهكذا لكن لو طلب منه ان يسرق يسرق ثم يرد المال المسروق يقذف يقذف. ثم بعد ذلك يبرئ المقدوف وهكذا المسألة فيها تفصيل - 00:18:10

قال ولا تتعقد يمين المكره لانه قول اكره عليه بغير حق فلم يصح كلمة الكفر الجمورو ونقصده بالجمهور الائمة الثلاثة ابو مالك والشافعي واحمد. اما ابو حنيفة فيا - 00:18:24

انه كان عقد لانه مكلف. اذا الجمورو يختلفون مع ابي حنيفة هنا ابو حنيفة يقول هو مكلف. والجمهور يقولون ليس بمكلف. المؤلف هنا فما اورد حديث لان الحديث ضعيف ولكنه جاء بقياس. وجاء في حديث رواه الدارقطني ليس على مقهور - 00:18:44

كفاره. ليس على مقهور كفار. لكن الحديث فيه مقال لكنه يستأنس به. نعم قال فلم يصح كلمة الكفر. ما معنى كلمة الكفر يعني الانسان اذا اكره على كلمة الكفر فانه يقولها ولا يكفر اذا كان قلبه مطمئنا بالايمان - 00:19:10

كما قال سبحانه وتعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان. وانت تعلمون بان المشركين عذبوا جمعا من الصحابة من هم عمان وانه اكره على ذلك وانه قالها وانه جاء الى رسول الله يبكي وان الرسول صلى الله عليه وسلم قال كيف - 00:19:35

قلبك قال لا هو مطمئن قال ان عادوا فعد لكن بلا ما قالها تحمل الاذى والصخرة توضع على صدره وفي رمضان مكة وهو يقول احد احد قال رحمة الله وتنعقد اليمين من الكافر. وتلزمهم الكفاره. هذه مسألة ايتها الاخوة تتعقد اليمين من الكافر ترجع الى - 00:19:55

فماذا ترجع الى هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة؟ هي مسألة اصولية فقهية. لكن اقرب الى الاصول البعض يعني يتلبس على الكفار مخاطبون بفروع الشريعة ما يفهم ان الكافر لا بد ان يصلى ويصوم ويذكي - 00:20:20

الله المراد هنا عندما يقول الاصوليون او الفقهاء الكفار مخاطبون بفروع الشريعة او هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة انهم يعذبون على ترك الفرائض زيادة على ماذا؟ كففهم بالله تعالى. ما ما سلككم في سقر - 00:20:40

قالوا نملك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخير وكنا نكذب ببيوم الدين. فهم ذكروا انهم ما كانوا مع المصلين الى ما بعده. ولم يقتصر على انهم يكذبون ببيوم الدين. اذا ليس المراد هنا المخاطبة بفروع الشريعة - 00:21:01

لأنهم يكفلون بمعنى انهم يؤدونها لا لأنها لا تصح منهم. وما منعه من تقبل منهم صدقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله اذا القصد هنا فيما يتعلق انه يعاقبون عليها. لكن المؤلف بعد ذلك من - 00:21:21

قد يكون الكافر في حالة كفره اقسم على ان يفعل شيئا او نذر نظرا ثم انه اسلم وهو بعد لم يوفي. فهل عليه ان يوفي او لا؟ المسألة يذكرها المؤلف ونزيدها شيئا من التفصيل - 00:21:41

قال وتنعقد اليمين من الكافر وتلزمهم الكفاره بالحنك سواء حدث في الكفر او الاسلام. يعني الحنف ماذا؟ عدم الوفاء بما التزم به. قال سواء حنت في الكفر او الاسلام. يعني سواء حصل الامتناع منه في حالة الكفر او الاسلام. هذا عند الحنابلة. الشافعية معهم - 00:22:01

لكن في الجزء الثاني اذا حنت في حالة الاسلام. واما ابو حنيفة فيرى انه لا كفاره على الكافر لانه غير مكلف. واذا كان غير مكلف فكيف تجب عليه؟ اذا ابو حنيفة لا يرى عليه كفاره ما حجته - 00:22:29

وانه غير مكلف. طيب ما دليل الجمهور سيدكره المؤلف الحديث المتفق عليه حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى قال لان عمر رضي الله عنه وارضاه قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعترك ليلة في - 00:22:49

المسجد الحرام فقال له النبي صلى الله عليه واله وسلم او في بنذرك. الجمهور يقولون هذا امر والامر يقتضي الوجوب الاصل في الامر انه يقتضي الوجوب ولا صارف له. فالرسول عليه الصلاة قال له بصيغة اوف بنذرك - 00:23:11

اذا الرسول اقره على ذلك فهذا دليل على ان الكافر اذا حلف في يمينه في حالة كفره او اسلامه انه يوفي بذلك النذر كما في قصة عمر

في الحديث الصحيح الذي اورده المؤلف رحمة الله - 00:23:29

قال ولانه من اهل القسم يصح استحلافه عند الحاكم فانعقدت يمينه كالمسلم لان الله يعني ما معنى قوله لانه من اهل القسم؟ انا قلت لكم الكتب هذا الكتاب ليس مختصرا ولكن فيه شيء من الاجمال - 00:23:48

وهنا العبارة التي ذكرها المؤلف قال لانه هنا للقسم ما معنى لانه من اهل القسم؟ يشير الى قوله سبحانه وتعالى في اخر سورة المائدة. يا ايها الذين امنوا الشهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية نام دواء عدل منكم الى - 00:24:08

انقى في قسمان بالله لشهادتهما في قسمان بالله ان ارتبت ما اشتري به ولو كان ذا قربى في قسمان بالله اذا هنا اثبت ومر بنا كذلك ففي القسامة كما تعلمون انه يقسم يهود خمسين يمينا. اذا المؤلف اشار الى الآية التي في سورة المائدة انه - 00:24:28

ماذا من اهل القسم بمعنى انه يقسم؟ ويحضر الى مكان القاضي وتطلب منه اليمين ويحلف بالله. نعم قال رحمة الله تعالى فصل واليمين على اربعة اضرب يعني المؤلف يريد ان يبين - 00:24:52

ليست اليمين نوعا واحدا ولكنها انواع اربعة. لان هناك يمين على امر مستقبل. وايضا عقدها الانسان في قلبه فهذا يمين يجب الوفاء بها ما لم يوجد مانع من ذلك. وهناك يمين كاذب فيها صاحبها - 00:25:13

وهي التي تغمس صاحبها في اللام وفي بعض الروايات في النوم. وهناك ايمان تكون دارجة على السنة الناس تجد وبعض الناس لا والله بلى والله فتجده يكرر ذلك. وهذه فسرها الرسول صلى الله عليه وسلم فلا تفسيرا - 00:25:33

بعد تفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث فسر ماذا يميلا له؟ اذا هناك يمين على مستقبل وهناك يمين كاذبة. التي هي اليمين الغموس وهناك لغو اليمين. وهناك يمين يستحيل تتحقق المقسم عليه. يعني - 00:25:53

يقسم انسان فيقول والله لاصوم من امس الذي مر على قربه يحجز اهل الارض عن رده. فلا يمكن ان ولذلك المؤلف قال لانه لا يفي لانه لا يرجع. يعني لا يمكن - 00:26:13

لن يعود الامس او يحلف بالله ليطيرن يعني هو نفسه فهذا امر غيره. غير ممكن والمؤلف اذا قسم ذلك غيره من الفقهاء الى مستحيل لذاته او مستحيل عادة قال واليمين على اربعة اضرب يمين - 00:26:27

يمين منعقدة تجب الكفارة في اليمان. وهي التي ينبغي ان تقع يمين منعقد على امر مستقبل يعتقد الانسان في قلبه. لان اليمين اذا تحتاج الى نية كما سيأتي المؤلف سيعقد فصلا رحمة الله تعالى - 00:26:50

يذكر فيه ان مبني اليمان على النية. لكن قد لا تكون هناك نية يبحث عن السبب ايضا. يعني قد لا يكون الانسان نوى من حلف وما كان نوى. فننظر الى السبب الدافع الى اليمين فنعتبره. وقد لا يوجد سبب فنبحث عن سبب من الاسباب - 00:27:10

الاخري فأسباب اليمين واحد من اربعة سيأتي الكلام عنها ان شاء الله. قال وهي اليمين على مستقبل متصور يعني ما هو المستقبل؟ يعني يقول لاصومن غدا او لاتصدقن او لانفقن او لافعلن كذا. فهو يحلف بالله سبحانه - 00:27:30

تعالى يمينا صادقا يعتقدها في قلبه على امر مستقبل. نعم. متصور متصور صور يعني غير مستحيل يعني ما يحلف على امر مستحيل كان يقول مثلا والله لاقتلن غدا الميت. هل يمكن الميت وهو مات فكيف يقتله - 00:27:50

اذا على امر متصور يعني حقيقة. يعني يتصور وقوعه لا انه يستحيل وقوعه. هذا معنى مراد عاقدا عليه قلبه حاقدا قلبه عليه. اذا لابد ان يعقد النية عليه من سياتي ليس هذا على اطلاق سياتي كما اشرت لكم بأنه قد لا يعقد. يحلف بالله وما نوى في قلبه. فنبحث عن السبب - 00:28:12

لماذا حلف ونجعل ذلك سببا لليمين؟ وهل تجب فيه الكفارة؟ قد لا نجد ذلك ايضا فنبحث عن امر اخر. نعم عاقدا عليه قلبه قال رحمة الله فتوجب الكفارة هذه يمين لا خلاف بين العلماء في انها توجب الكفارة - 00:28:42

فانت اذا حلفت على امر مستقبل يعني يقع في المستقبل ويكون متتصورا يعني يمكن وقوفه وان تكون عزمت على ذلك يعني عقدت النية عليه فهذا هي اليمين المشروعة التي اشار الله سبحانه وتعالى اليها في كتابه وبينها رسوله صلى الله عليه وسلم وهذه هي التي تجب فيها الكفارة - 00:29:04

لا خلاف قال لقول الله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اليمان. لا يؤاخذكم الله باللغو فيما اخرج قسم يؤاخذكم بما عقدتم اليمان
يعني بما عزتم وعقدتم النية عليه في قلوبكم. والنية - [00:29:34](#)

يا اين محلها القلب الرسول عليه الصلاة والسلام كما في حديث عمر المتفق عليه الذي هذا من بنا كثيرا انما الاعمال بالنيات ثم قال
وانما كل امرئ ما نوى وانما لكل امرئ ما نوى - [00:29:56](#)

قال رحمه الله الظرب الثاني. لغو اليمين. وهذا فسره الرسول صلى الله عليه وسلم فليس لحاد ان وهذا تجد بعض الناس
يعني يكثر اليمان التي تعرف بالأهل اليمين. فهل يعني الاكراه الاكثر من - [00:30:13](#)

اليمان دون سبب مكروه او لا بعض العلماء لا يرى كراهة في ذلك قالوا لان الرسول عليه الصلاة يكثر من ذلك. والله لاغزون قريشا
والله قريشا في خطبته عليه الصلاة والسلام يعني بالنسبة للكسوف قال عدة - [00:30:33](#)

يعني ثلاث مرات قال والله لو تعلمون ما اعلم ثم بعد فترة قال والله لو تعلمون ما اعلم وقال وايضا احاديث كثيرة اقسم فيها الرسول
صلى الله هو حديث البخاري فيه جملة كثيرة. صحيح البخاري فيه جملة كثيرة من تلك الاحاديث ومسلم وغيرها ايضا - [00:30:53](#)
من كتب الحديث قال له اليمين فلا كفارة فيه لقول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في باللغو في ايمانكم لكن يؤاخذكم بما عقدتم
اليمان. نعم. قال الامام واللغو نوعان - [00:31:13](#)

احدهما ان تجري اليمين على لسانه من غير قصد اليها. يعني تجد بعض الناس تعود على ان يحيى الله تعالى يقول واحفظوا ايمانكم
ومن العلماء من يمنع ذلك ويقول اقل درجاتها انه مكروه لان الله تعالى امر بحفظ اليمين. فلا ينبغي ان تكثر من اليمين دون سبب - [00:31:35](#)

ومن العلماء من يقول لا الرسول اكثرا منها وكتيرا ما كان يقول والذى نفسي بيده هذا في صحيح البخاري ومسلم والذى نفس محمد
ورب الكعبة وغير ذلك ومصرف القلوب ومقلب القلوب هذا ايمان رسول الله غالب وايمان رسول الله ان - [00:32:00](#)
انه كان يقول والله وايضا ومصرف القلوب ومقلب القلوب والذى نفس محمد بيده والذى نفسى بيده هذه يكثر من الرسول عليه
الصلاه والسلام فينبغي للمسلم ان يكون كذلك فان تقسم بالله سبحانه وتعالى او بصفة من صفاته او - [00:32:21](#)
وكذلك ان تقول ورب الكعبة او مصرف القلوب او مقلب القلوب اقتداء برسول الله وسيأتي الخلاف في قول والله قال لما روت عائشة
رضي الله عنها وارضاها ان رسول الله صلى الله عليه والله وسلم قال يعني يعني - [00:32:41](#)

في اليمين هو كلام الرجل في بيته عائشة يعني رسول الله يعني اللغو في اليمين نعم. هو كلام الرجل في بيته لا والله وبلى
والله. رواه البخاري وابو داود. او مع اصحابه او في السوق او في اي مكان. او في - [00:33:02](#)

المدرس مثلا يوثق بعض الامور في مناقشة او المفتى احيانا تجد انه في امر جلل فتجد انه احلفوا بالله سبحانه وتعالى فهذه يعني
اليمان منها ما يكون مطلوبا كما رأينا في اليمين - [00:33:22](#)

اول الذي يقصد به مدى تحقيق الامور. وهناك ايمان لان الانسان اذا حلف على يمين ولم يحلف فهو لا كفارة عليه كان تتكلم عن حقائق
ثم تدعم ذلك باليمين فهذا لا كفارة عليه. اذا اللغو اليمين ايها الاخوة هو مثل قول - [00:33:42](#)
لا والله وبلى والله ونحو هذه العبارات قال هو كلام الرجل في بيته لا والله وبلى والله. رواه ابو داود رحمة الله تعالى. يعني هذا الذي
جاء به الحديث لكن ليس مقيدا في البيت - [00:34:02](#)

الرجل في بيته في سوقه في مكتبه في مدرسته في سفره في حظره في ليله في نهاره في اي مكان وقال القاضي رحمة الله تعالى
هو ان يريد ان يقول والله فيجري على لسانه لا والله - [00:34:17](#)

عكس ذلك؟ لا الحقيقة الرسول فسر ذلك عليه الصلاة والسلام فلا ينبغي ماذا ان نتأول ذلك؟ نعم قال والثاني ان يحلف القسم الثاني
من لغو اليمين والثانية ان يحلف على شيء يظنه كما حلف هو بعض العلماء سماه لغو اليمين ولم يقسم المؤلف هنا قسم لان في -
00:34:37

خلافا قال ان يحلف على شيء يظنه كما حلف فيتبين بخلافه يعني انت على حلفت على امر انت متوقع ان هذا هو الشيء والله لقد

رأيت فلانا ولكن التبس عليك رأيت شيئاً لها يعني خيل اليك انت كنت تعتقد ان هذا هو فلان. ولكن تبين انه ليس كذلك - [00:35:03](#)
انت ما قصدت ان تكذب في يمينك لكنك فعلت ذلك على ان ولد فلان. او ابني رأيت الكتاب الفلاني مع فلان او غير ذلك من اليمان
فهذا في الحقيقة محل خلاف. جمهور العلماء يرون انه كالاول فلا يفصلون المالكية والحنفي. هو قول - [00:35:33](#)
ايضاً الحنابلة لهم قول ايضاً مع الجمهور ولهم قول اخر ومعهم الشافعي في قول. نعم. قال رحمة الله وعنه رحمة الله تعالى في هذا
النوع الكفاره هو عنه يعني وعن الامام احمد رحمة الله في هذا القول يعني في هذا - [00:35:53](#)
ان يحلف على شيء يظنه كما حلف ثم يتبيّن له خلافه يعني يخلي اليه في امر والانسان كم يحصل منه انه يتوقع ان هذا هو ده ثم
يتبيّن خلاف ذلك هذا يحصل انسان. نعم. قال عنه في هذا - [00:36:13](#)
نوع الكفاره اذا الجمهور لا يفصلون القول. المالكية والحنفية. وهو قول ايضاً للشافعي وليرحمه. هنا انه هناك قول للشافعي مع الامام
احمد قال عنه في هذا النوع الكفاره لان ظاهر حديث عائشة رضي الله عنها حصر اللغو في النوع الاول - [00:36:33](#)
قال وظاهر المذهب الاول الحقيقة حديث عائشة من ضم باب ضرب المثل هو الرسول كقول الرجل في بيته كذا كقول فالرسول عليه
شبه ذلك يعني مثل بذلك ولا يراد الحصر. نعم - [00:36:58](#)
قال وظاهر المذهب الاول لان هذا يمين على ما ظلم يوجب الكفاره كالغموس شتان بينهما نعم هناك ايضاً من يوجب الكفاره في
الغموس كمن سيأتي قال رحمة الله تعالى الظرب الثالث - [00:37:15](#)
يمين الغموس. هذه اخطر اليمان وهي الاخوه وهي التي يقع فيها اهل الباطن والذين يتعلّقون باهداه الدنيا والذين باعوا ماذا؟
الباقيه بالفانية. فما اسهل عليه ان خلق اليمين ولا يهم اكان صادقاً او كاذباً - [00:37:37](#)
فكم من حقوق ذهبت بسبب اليمان الباطلة التي يكذب فيها اصحابها وكذلك ايضاً شهادات الزور التي حذر منها رسول الله صلى الله
عليه وسلم. فقد يحلف الانسان زوراً كاذباً وقد يشهد ايضاً شهادة زور وشهادة الزور - [00:37:59](#)
ستأتي مفصلة وبيان خطورتها في كتاب الشهادات وهو يأتي بعد ايضاً كتاب اليمان والذور والقضاء يأتي بعده والشهادات. نعم. قال
يمين الغموس وهي التي يحلفها كاذب. لماذا سميت يمين الغموس؟ لان - [00:38:19](#)
او جاء في الحديث انها تغمض صاحبها في النار. قالوا تغمض في الليثين وهذا من اخطر الامور. تعلمون في الحديث ان الانسان اذا
غمض ماذا؟ في النار مرة نسي كل نعيم الدنيا وانه - [00:38:39](#)
لغمض في الجنة غمضة واحدة نسي كل شقى الدنيا وما فيها. اذا هذا الذي يحلف يميناً كاذباً. وكثيراً ما اولئك الذين يسلكون هذا
المسلك السيء انه عندما تتقى به السن ويحس بانه قد اقدم على - [00:38:56](#)
الاخرة وايضاً الانسان بالنسبة للآخرة ايتها الاخوه لا يضمن ايضاً ان تقدم سنه قد تقترب المنية وفي عنف اخواني شباب فتجد انه
يتأنّم ويبحث له كله عرض من اعراض الدنيا. اذا اليتني اليمين الغموس - [00:39:16](#)
التي تغمض صاحبها تدفنه في الاثم. نعم قال وهي التي يحلفها كاذباً عالماً بذاته. انظروا كاذباً عالماً لانه قد يحلف الانسان يظن هذا
صدق هو كاذب في ما تعمد ذلك فالصورة تختلف. نعم. فلا كفاره فيها في ظاهر بعض الناس تجد انه عنده تجعل - [00:39:36](#)
يعني ما يتوقّع في اليمان ولا في الشهادات يعني كل ما كما قيل في المثل البلاغي كل من سمع هيبة طار اليها. تجدي انه مجرد سمع
كلام يشهد عليه الله - [00:40:02](#)
لانه سيأتي في الشهادات الشهادة على الشهادة. يجوز ان تشهد على شهادة انسان. لكن لا بد ان تكون الاولى موثقة ان يكون الشاهد
الاول من اهل الشهادة اذا هيضع التجعل في اليمان ليس بمطلوب - [00:40:16](#)
قال فلا كفاره فيها في ظاهر المذهب. لانها يمين غير منعقدة لا توجب. وهذا مذهب الجموع الشافعي يرى او الشافعي يرون فيها
الكافرة نعم قال لانها يمين غير منعقدة لا توجب برا. ولا توجب برا يعني لا لا توجب ان تبر بهم يعني ان تفعلها - [00:40:34](#)
انسان حلفت على امر وانت كاذب هل تفعل كذا؟ من من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه فاذا حلف انسان
على معصية يجمع وسوء كيل يعني يحلف كاذباً ايضاً يعمل ذلك الشيء هنا - [00:40:59](#)

بين سبئتين فإذا حلف على كذب فعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى وان يبرئ نفسه من ذلك اذا كان ذلك اليمين ذهب به وضع حق كل مسلم اذا من هذه الناحية قالوا لا كفارة فيها. انه لا يكفر عن اثم وبعضهم يقول لا. كان هذا للمعصية عند البعض - 00:41:19 فيه كفارة قال لانها يمين غير منعقدة لا توجب برا ولا يمكن فيها. لأن اليمين التي توجب ان تضر وبها وان تعمل هي اليمين الصادقة التي مرت في ماذا في الظرف الاول وهي اليمين على مستقبل على امر متصور تعدد - 00:41:41

وقلبك وتعزم عليه فهذه هي اليمين التي تبر بها. اما هذه يمين كاذبة فلا يبر بها قال لان لو ان انسانا حلف مثلا قال والله لاشرين الخمر. هل يبر بيمينه؟ لا. لانه سيرتكب كبيرة - 00:42:03

كثيرة مع كبيرة. ولو قال يعني على ترك والله لا اصلي هل يبر بيميني لا قال لانها يمين غير منعقدة لا توجب برا ولا يمكن فيؤها. ولا يمكن يعني ارجاعه - 00:42:21

انت والمؤلف انا قلت لكم الكتب هذه كتب العلماء السابقين الى جانب ما فيها من علم فيها لغة انظر الى الفيء والفي هذا ورد معنا تذكرون درسناه في احكام الفيء - 00:42:40

يعني وورد ايضا معنا بالنسبة لمن يحلف على زوجته حتى تفيف الى امر الله؟ اذا المراد بالفيف قال فلم توجب كفارة كاللغو قال رحمه الله وقد روی عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال خمس من الكبائر - 00:42:55

لا كفارة لهن. انظر الى خطورة هذا الامر قال خمس من الكبائر لا كفارة لهن. ذكر منهن الحلف على يمين فاجرة بها مال امرى مسلم. وتعلمون هذه الخمس تكررت كثيرا منها الاشتراك بالله والزحف وعقوق الوالدين والتولي يوم الزحف يعني - 00:43:21

تنوعت في الحديث لكن منها هذا الذي ذكر المؤلف. ويقول عليه الصلاة والسلام من حلف على يمين وهو فاجر يقتضى بها ما لا امرى مسلم لقي الله وهو عليه غضبان. تصوروا ماذا سيكون موقف ذلك - 00:43:48

الانسان الذي سيقف بين يدي الله سبحانه وتعالى وهو سبحانه عليه غضبان ما الذي سينجيه؟ وهنا قال اقتطع يمين فاجر سماها الرسول صلى الله عليه وسلم يمين فاجر فيها فجور لانها قامت على الكذب - 00:44:08

ايده بها ان يقتطع ما لامرى مسلم لذك الرسول لما حكم قال لعلكم تأتون فتختصمون اليه ويكون احدكم الحن بحجة فاقض على نحو مناسك مما اسمع فمن قضيت له من اخيه شيء فانما اقطع له قطعة من نار فليأخذها او فليدعها. حكم - 00:44:28

لا يبرر قلبه. القاضي يحكم بما يثبت عنده من الادلة والشهود. القاضي يطالب بالبينة. فاذا ثبتت البينة حكم بها وربما تكون البينة شهادة زور. القاضي لا يعلم بذلك. نعم قال وعن احمد رحمة الله تعالى ان الكفارة تجب فيها. قالوا من باب الردع والزدر لان - 00:44:52

هذه يمين كاذبة يمين فاجرة يمين غموس فايضا ينبغي الا يترك كذلك بل من باب التأديب والعقوبة يطالب بالكفارة ووقد الشافعية قال لانه حالف مخالف مع القصد فلزمته الكفارة كالحالف على مستقبل - 00:45:20

قال الامام فرق بينهما الحارف على المستقبل يعني بار بيمينه نعم قال رحمة الله تعالى الظرف الرابع ان يحلف على مستحيل. ان يحلف على مستحيل. يعني كيف تحلف على امر واموال - 00:45:44

الفقهاء رحمهم الله تعالى يعني يدققون في المسائل ويبين لنا وهذا يقع هذا يقع ايضا كثيرا يحلف على مستحيل شخص قال والله لا اطيران يعني يعني انه يطير ليس المراد انه يطير بطائرة لا يطير هل يستطيع ان يطير واحد او لا؟ هذا من المستحيل يعني نعم - 00:46:00

ان يحلف على مستحيل كصوم امس والجمع بين ان يقول والله لاقتلن الميت. كيف تقتله وقد مات الذي يقتل هو الحي. اذا هذا يسمونه ايضا مما يتعلق بالذات. المستحيل لذاته. هنا المؤلف بدا - 00:46:21

المستحيل لذاته ما هي الذات هي حقيقة الشيء وكونه قال كصوم يسأل لما نأتي الى ذات الله هذه الصفات ينبغي نعم. كصوم امس والجمع بين احيانا في امور الصفات ويتحدثون عنها من ناحية ماذا؟ انها تتعلق بالاحكام الفقهية. ولذلك تجد انهم يقولون - 00:46:40

ما يقولون شرك لأنهم يتكلمون في المصطلح الفقهى لكن هذه تفصيلها هناك في ماذا علم التوحيد قال والجمع بين الظدين وشرب ماء
اناء لا يجتمعن الشيء المعروف منطقا وايضا عقلا الظال لا يجوز - 00:47:06

لا يمكن ان تجمع بين ضدين. نعم. وشرب ماء اناء لا ماء فيه. هل يحلف ان يقول والله اشرب ما في هذا الاناء من ماء وهو ليس في
ابدا قال فلا كفارة فيها. لأنها غير منعقدة لعدم عدم تصور البر فيها - 00:47:25

لأن هناك في الظرف الاول قال ماذا مستقبلا متصورا وقلت لكم متصور يخرج المستحيل يعني ما تتصور وقوعه حقيقة وهذا لا
يتتصور لأن امامه اناء يقول والله لا اشرب ماء - 00:47:47

هذا الماء الذي في الولي نار فارغ. ربما لم يوجد في الاناء مطلقا او يقول والله لاقتلن الميت. هذا غير ممكن لأن الميت مات وانتهى
قال لأنها غير منعقدة لعدم تصور البر فيها كيمين الغموس - 00:48:07

قال وقال القاضي رحمة الله قياس المذهب ان تجب فيها الكفارة. لأنها يمین على مستقبل من باب القياس يعني قال ذلك من باب
القياس. حتى وان لم يتحقق ما اقسم به - 00:48:28

قال رحمة الله وان حلف على مستحيل عادة. ها اذا الاول ذاتا اول ما ذكره المؤلفون ينبغي ان نقىده بذات بالذات ما ادري هو ذكر ولا
لا؟ ذكر الذات؟ يا رب. هم. اذا نقول الحلف - 00:48:48

من هذا النوع ينقسم الى قسمين ما كان لذاته وما كان عادة فالاول للذات والثاني عادة قال وان حلف على مستحيل عادة كاحياء
الميت وقلب الاعيان هل يمكن ان يحيي الميت؟ الله قادر على ذلك - 00:49:05

وايضا الله سبحانه وتعالى خص ماذا نبيه عيسى عليه السلام بذلك تحيي الموت وتبرأ العبر الصغير ايضا كذلك الله قال احيا الموتى
ولكن هذا غير متصور نعم حاجة او كذلك قوله والله - 00:49:24

قال فقال القاضي وابو الخطاب رحمة الله تعالى فيها الكفارة لانه متوفهم التصور. المتوفهم ونحن لسنا بحاجة الى التهمة ليس هناك
لكن هو توهם التصور يعني خيال. رسم خيالا قال ذلك شيء حلف عليه - 00:49:44

والاحكام لا تبني على الخيال ولا على الوهم قال وقياس المذهب انها كالتي قبلها. وهذا هو الاولى كما ذهب المؤلف رحمة الله.
المذهب وغيره لأنها لا توجب برا ولا يمكن فيها - 00:50:11

قال رحمة الله تعالى قال لأنها لا توجب برا ولا يمكن هيئها. يعني الرجوع فيها نعم. قال رحمة الله تعلمون يا اي شيء يتكلم في الانسان
يصعب عليه الرجوع فيه - 00:50:28

الكلمة اذا نطق بها الانسان ماذا؟ خلاص وقعت لكن لو وقع بكلمة الشرك فلابد ان يعود مرة اخرى ويشهد ان لا الله الا الله وان محمدا
رسول الله. ولذلك اخطر ما يهدى الانسان هو لسانه - 00:50:46

اللسان قد يأخذ بيد المرء الى جنات عدن. وربما يأخذ به الى جهنم لماذا؟ لأن هذا اللسان الله صغيرة نستخدمها في الخير. تقرأ القرآن
تنذك الله سبحانه وتعالى تدعوا بهذا اللسان. ايضا كذلك تقول الحق - 00:51:02

وايضا هذا اللسان قد يشهد الانسان فيه اشادة زور قد يكفر بالله سبحانه وتعالى ربما اذا يدعوا الى باطل ربما يدعوا الى بدعة الى غير
ذلك. نعم قال المصنف رحمة الله رحمة واسعة فصل - 00:51:21

فان استثنى عقيب يمينه. شف يقال عقيب وعقيب. كل ذلك جائز لفتان اذ استثنى عقيم. يعني الذي يعني اعتقاد اعتياد عليه ان يقال
عقب لانها لكن المؤلف يختار بعض العبارات من باب التذكير ان عقید كعقید كل ذلك جائز - 00:51:40

يعني عقب يعني هل لك ان تستثنى ان تحلف في يمينك وتستهنى الجواب نعم؟ ما الدليل؟ نص عن الرسول صلى الله عليه وسلم من
حلف فقال ان شاء الله لم يحث. في الحديث الصحيح قلوا عليه الصلاة والسلام من حلف - 00:52:00

يعني يمينا فقال ان شاء الله لم يحث يعني لم يحث في يمينه ان يكون بارا بها قال لكن ايضا قضية الاستثناء كما مر به استثنى في
مواضع اخرى في الطلاق وغيرها للبد له من شروط. ما يكون - 00:52:19

انفصال طويل يعني يكون الانفصال بحيث الانسان يتبع ريقه او يشرب مثلا ماء او يدفع غصة وبعض العلماء يقول ما دام في

المجلس يتسع وبعدهم يقول الا يكون هناك مجال للاحاديث كلام جديد يعني الى غير ذلك نعم - 00:52:38

قال فان استثنى عقيب يمينه فقال ان شاء الله لم يحث فيما روى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من حلف فقال ان شاء الله لم يحث. وكلمة ان شاء الله ايها الاخوة مشروعة بنص القرآن الكريم. ولا تقولن لشيء اني فاعل - 00:52:58

ومن ذلك غدا الا ان يشاء الله. فكل شيء يقيد بمشيئة الله سبحانه وتعالى. تجد البعض يجزم في الامور لافعلن غدا كذا افعل كذا ساسافر الى كذا لا ينبغي ان نقدها بمشيئة الله اقل ما في - 00:53:22

هو اللادب مع الله سبحانه وتعالى قال رواه ابو داود رحمة الله. وهو حديث صحيح قال والانه علق المحلوف عليه بشرط يلزم من وجوده وجوده. ومن عدمه عدمه كالشرط ومثل الاستثناء نعم. فلم يتصور الحث فيها - 00:53:42

قال رحمة الله ويشرط ان يكون متصلة باليمين. اذا ليست على اثره يعني الفتنة ليست على اطلاقه لابد ان يكون متصلة لان استثناء هو جزء من الكلام. انت استثنىت بعض الكلام. فلما يتم ذلك لا بد ان يكون متصلة لا - 00:54:07

منقطعا قال ويشرط ان يكون متصلة باليمين ولا يفصل بينهما بكلام اجنبي انظروا ولا يفصل بينه وما بك الهم الاجنبي مفهومه انه لو فصل بينهما بأمر يتعلق بماذا؟ باليمين او الاستثناء - 00:54:27

فلا يؤثر على ذلك ولا يغيره. لكن ان تدخل كلاما جديدا وتنصرف عن ذلك هذا يؤثر عليه قال ولا يفصل بينهما بكلام اجنبي ولا سكوت يمكن الكلام فيه ولا يسكت سكتة طويلة - 00:54:50

بحيث ان هذه السكتة يمكن ان يتحدث فيها ويتكلم. فحينئذ يحصل الانقطاع. لكن من العلماء من قاسه وعلى الخيار كما رأيتم الخيار في البيع اللي هو خيار المجلس فقال ما داموا في المجلس فهذا جائز. نعم - 00:55:09

قال لان الاستثناء من تمام الكلام فاعتبر اتصاله به يعني الاستثناء يقول المؤلف يتيم الكلام. واذا كان من تمام الكلام فلا ينبغي ان يكون منقطعا بل ينبغي ان يكون متصلة لانه جزء من الكلام. وجاء - 00:55:28

ينبغي ان يتصل به ويلتصق به فلا ينبغي ان يكون بعيدا ولا منقطعا عنه قال لان الاستثناء من تمام الكلام فاعتبر اتصاله به كالشرط وخبر المبتدأ لما مثلا تأتي بالمبتدأ - 00:55:48

يعني ذكرت مبتدأ تسكت ولا بد ان تتبعه والخبر الجزئي يقول ابن مالك والخبر الجزء المتم للفائدة كالله بر ولا يدري شاهده فكيف تأتينا بمبتدأ ولا تأتينا بالذى يتم لنا الفائدة؟ تقول زيد - 00:56:09

هو نجح تريد ان هناك تقول زايد ماذا حصل لي زيد؟ ماذا؟ اذا لما تقول ناجح تم ماذا؟ ماذا عن خبر ذلك والخبر تمت الفائدة وكملت. اذا هو قاسه رحمة الله تعالى على ماذا؟ الخبر مع المبتدأ - 00:56:26

وكذلك الحال وغير امثلة كثيرة يعني قال وعنه رحمة الله يجوز الاستثناء ما لم يطل الفصل لما روى ابن عباس رضي الله عنهمما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال والله لاغزون قريش - 00:56:46

اه ثم سكت ثم قال ان شاء الله رواه ابو داود رحمة الله الذين عارضوا قالوا هذا الامر يتطلب الى وقت ولذلك الرسول عاد عليه الصلاة والسلام واستثنى. يعني الرسول يعني استثنى لانه ليفزون قريش هو ما غذاهم. والغزو - 00:57:07

يحتاج الى اعداد والى استعداد والى اعداد القوات وتهيئة النفوس وغير ذلك من الامور الكثيرة. ولذلك الرسول عليه الصلاة وانا قال بعض اذا لم يطل الفصل فلا مانع لان هذا شيء معتاد عرفنا ايها الاخوة يمر بنا في مسائل كثيرة مثلا تجدون الموالاة في الوضوء ما ما هي الموالاة - 00:57:27

يعني تفصل بين علوين بحيث ينشف ماذا احد مع الآخر؟ يعني الموالاة الا ينشف العضو الذي غسلته قبل ان تبدأ في الآخر نعم. قال رحمة الله تعالى وقال بعض اصحابنا يجوز الاستثناء ما دام في المجلس وكل هذا الخلاف موجود - 00:57:54

في المذاهب الاخرى لكن نحن اذا تفرع الخلاف نغفل النظر عنه. نعم. قال واشترط القاضي رحمة الله ان يقصد الاستثناء. واشترط القاضي ان يقصد الاستثناء وهذا حقيقة اشتراط جيد. لانك لكي تستثنني لابد - 00:58:16

ان تقصد الاستثناء يعني تنويه يعني تقصده والقصد والنية ان اعملوا بالنيات ولذلك العلماء اخذوا من حديث انما الاعمال بالنيات

القاعدة الفقهية في أولى القاعدات الفقهية أولها القاعدة المشهورة الامر بمقاصدها. يعني الامر بالنيات - 00:58:36

قال واشترط القاضي رحمة الله ان يقصد الاستثناء فان سبق لسانه اليه من غير قصد كالعادة لم يصح باستثناء يعني يقصد يسبق لسانه الى اليمين دون استثناء. هذا هو قصده ولا يصح هذا قول الله وهناك من يصححه - 00:58:56

لا ليست على اطلاقها ليست على اطلاقها قال لان فان سبق لسانه اليه من غير قصد كالعادة لم يصح الاستثناء لان اليمين يعتبر له القصد فكذلك ما يرفع حكمها. لقد اعرض على قوله بأنه احيانا لا يكون هناك قصد. لا يقصد الانسان في يمينه كما سيأتي فنرجع -

00:59:16

الى السبب ما الذي دعاه الى اليمين؟ سبب من الاسباب. اما يكون في حالة مشاجرة في حالة غضب في حالة توثيق امر ولم يقصد ذلك فمباشرة حلف. هذه تصح وفيها الكفار كمما سيأتي. نعم. قال رحمة الله ولا ينفعه الاستثناء بقلبه - 00:59:47

حتى يقول بسانه. يعني لا الاستثناء في القلب لا يفيد. نعم هي النية في القلب. لكن الاستثناء يكون بالقول لان ما هذا انتم تعلمون يعني بعض الصوفية يرون ان الذكر يكون في القلب وانك لا تنطق بسانك وان هذا من البدعة فهم - 01:00:07

يخالفون السنة الرسول عليه الصلاة والسلام يقول لا يزال لسانك رطبا بذكر الله. وهناك مجموعة يسمون النقشبندية يقول لا تذكر الله بسانك كيف؟ اذكره بقلبك. لماذا؟ قال لان هذه بدعة. ما ان الادلة على خلاف ما ذهبوا اليه. فالانسان - 01:00:27

كان يحمد الله صلى الله عليه واله وسلم ف قال ان شاء الله فعلقه بالقول - 01:00:47

هذه لان فيها دليل انتم تعلمون ايتها الاخوة لان النية محلها القلب والتلتفظ بها بدعة. هكذا قال المحققون من العلماء فانت لا تأتي وتحف وتقول اللهم اني نويت ان اصلي الظهر وكذا تنوی بقلبك وانتهى - 01:01:07

الا في الحج. فانت تنوی بقلبك ثم ماذا تلبي بسانك؟ هذا في الحج مستثنى. هنا ايضا لانه جاء فيه نص. لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان شاء الله فقيد ذلك بالقول والقول يكون باللسان وليس بالقلب. واللسان هو ايضا - 01:01:25

ايها الاخوة دليل القلب. نعم. قال ولان اليمين لا تتعقد بالنسبة فكذلك الاستثناء الا ان احمد رحمة الله قال ان كان مظلوما فاستثنى في نفسه رجوت ان يجوز اذا حلف على نفسه - 01:01:51

انظر الى دقة العلماء رحمة الله. ولان الامام احمد عاش في عصر بل هو اوذى كما تعلمون. يمتحن في امور كثيرة في امر وفي خلق القرآن امتحن. يعني انتشر مذهب الجهمية في ذلك الوقت وناصرهم الخليفة في ذلك الوقت - 01:02:10

وصلى الله على محمد. بسم الله الرحمن الرحيم. في عدة اسئلة متنوعة. بعضها له علاقة بالدرس من غيرهم يجيب عليها قدر الامكان باذن الله تعالى اه اول هذه الائمة يقول الاخ ما حكم بيع القرآن الكريم واياته - 01:02:30

اولا بيع المصحف الایات مثل كتب التفسير وغيرها هذا لا اشكال في انها تباع. لكن هل القرآن بيع فيه خلاف اكثرا العلماء يرون جواز بيعه وقد وثر عن عبد الله ابن عمر انه قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال - 01:02:51

وقدت لو ان الايدي تقطع في بيع المصحف. اذا نثر عن بعض السلف وبعض الائمة انه يكره بيع المصحف ولكن الرأي المعروف عند العلماء انه يجوز بيعه لان بيعه فوائد منها الاستفادة لكن اذا استطاع الانسان ان يصل اليه دون شراء فهو اولى. واياته في الكتب ولا شرط وغيره - 01:03:09

فيها وهل هو اخ يعني الموضوع كله يدور حول الایات الكلام و حول المصحف هو الذي فيه خلاف. اما الاشرطة فيها يعني كلام الله تعالى فهذه لا مانعا من بيعها - 01:03:37

يقول الاخ كيف نجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم لا عدو ولا طيرا وبين قوله فر من المجنون فرارك من الاسد هذا السؤال عنه في هذه الفترة مناسب يعني المراد ان يوكلاهما حديث صحيح فر من المجنون فرارك ابن اثر هذا حديث صحيح - 01:03:53

و الحديث لا عدو ولا طيرة ايضا حديث صحيح انا اذكر لكم قصة تذكرون ان عمر رضي الله تعالى عندما فتحت بلاد الشام سافر الى هناك وانه ذهب الى القدس وغيرها وانتشر الطاعون طاعون عمواس في ماذا؟ في الشام - 01:04:13

فتحير الصحابة يدخلون او لا. فسأل عمر الصحابة فلان وفلان الى ان وصل الى المغيرة فذكر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في بلد فلا تدخله وان كنتم فيها فلا تخرجوا منها معنى الحديث - [01:04:32](#)

فعمر رضي الله تعالى اخذ بذلك. فكان بعض الصحابة لا مع عمر رضي الله تعالى فقالوا تفر من قدر الله انظروا كيف الم لهم قال نفروا من قدر الله لا قدر الله. اذا المراد لا عدو ولا طيرة ان هذه الاشياء لا - [01:04:51](#)

تعدي بطبعها وانه اذا حصلت عدو فهي بقضاء الله وقدره فربما تلاصق المريء وتعيش مع فترة من الزمن وتكون اقرب الناس اليه فلا يلحقك منه عدوا وقد يكون الاخر بعيدا فتأتيه العدو. اذا هذه الامر امور عقدية. ينبغي ان نؤمن ونعتقد بان - [01:05:11](#)

بارادة الله سبحانه وتعالى وقدره وان هذه الامر كغيرها لا تعدي بطبعتها وفعلها بل بارادة الله تعالى وقدرته على ذلك. يقول الاخ هل اذا احد دعاني لزيارته؟ فقلت ان شاء الله هل تقال - [01:05:37](#)

وتحقيقا ام تعليقا؟ اشتافت قلبك انت ماذا قصدت بهذا؟ هل قصدت انك عازم على زيارته؟ ولكنك اردت ان تلتزم بالسنة فقلت ماذا ان شاء الله؟ ولذلك ابن تيمية رحمة الله تعالى. تعلمون قصة السفر وما حصل منهم - [01:05:57](#)

اعظم نكبة حلت بالمسلمين وان الدماء سيلت وانه قتل في دار السلام بغداد في وقت ما يقرب من المليون فسرت الدماء وانت قلت الامراض الى الشام ثم بعد ذلك نشأ ابن تيمية فاستطاع ان ينسج ان يقيم سياج - [01:06:17](#)

بين الشام ومصر وان يؤثر في الدولتين وان تكون منهما دولة واحدة فاجتمعوا كلهم واتحدت كلمتهم ازيلت اسباب الفشل والهزيمة فكان شيخ الاسلام يمشي في الناس ويقول والله لتنصرن فيقولون - [01:06:37](#)

ماذا قل ان شاء الله؟ قال اقولها تحقيقا لا تعليقا. يعني هذا امر حاصل وتحقق ما قال. لماذا؟ لأن اسباب النصر كلها وجدت وزالت اسباب الهزيمة. فانت المسؤول عن ذلك انت عندما تقول ان شاء الله هل انت عازم على زيارة - [01:06:57](#)

خلاص اسأل نفسك يقول الاخ هنا حلفت على طالب الا اسعفه ما ادري من نوع الاسعاف هذا ثم رأيت يعني يbedo في سيارة يعني ان سيارته معطلة ثم رأيت ان اجتهد - [01:07:17](#)

فاسعفته حتى لا يستمر مديري في مكانه علي كفارة يعني اذا انت في الاول حلفت الا تسعفه ثم انك ينطبق عليك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي - [01:07:36](#)

هو خير وتحللت وهو في لفظ وكفرت عن يميني. اذا انت تكفر لانك عدت الى الاولى. كونك تقف وزميلك وتسعفه وتعينه لان من فرج عن مسلم فرحة من فرج الدنيا فرج كربة من كرب الدنيا - [01:07:57](#)

رضي الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن اعانه الله سبحانه وتعالى. فهذه عانة لمسلم يقول الاخ هنا ما هو الراجح في كفارة اليمين الغموس؟ هل تجب او لا؟ الذي يترجح عندي انها لا تجب - [01:08:17](#)

ما حكم لغو اليمين؟ هل هو مكره ام جائز؟ ليس بمكره ولكن لا ينبغي الاكثر منه. كل اليمان يعني لا ينبغي يكثر الانسان ملء اليمان فيعوج نفسه عليها لانه ربما ينزل في تلك اليمين فينبعي الا يكثر من ذلك - [01:08:36](#)

لكن لو كان يكرر ذلك ويذكره في مناسبة كأن يكون مدرسا او خطيبا او موجها او مصلحا بين طائفتين كاين او فنتين او شخصين واكثر من ذلك فنعم لان الرسول عليه الصلاة والسلام كرر ذلك - [01:08:56](#)

يقول الاخ يوجد محطة من محطات التلفزيون تقول ارسل رسالة الى اخره ثم كذا وتكسب هذى كلها من انواع القمار وهذا لا ينبغي فلا ينبغي للمسلم حقيقة ان يسير وراء تلك الامور - [01:09:13](#)

يقول الاخ هل دعاء ختم القرآن بدعة؟ اذا كان سنة فما الدليل عليه؟ وجزاكم عليه السائل هذا؟ عن علم يعني يقول هل هو بدعة واذا قلتم ليس بدعة فما الدليل؟ الحقيقة لا اعرف انا الكتاب ليس فيها دليلا ولا دليلا عن الرسول عليه الصلاة والسلام وانما - [01:09:29](#)

كل الذي اعتمد عليه العلماء ما كان من انس ابن مالك الصحابي الجليل انه كان يجمع اهله ماذا في ختم القرآن اذا اكمل المصحف يجمعه على صلاة ويختتم القرآن وهذا فعل صحابي ولم يعرف له معارض ولم يعرف ان - [01:09:48](#)

احد انكره ينبغي فعل الصحابة ينبغي ان يؤخذ به وبخاصة اذا لم يخالفه غيره من الصحابة هذا الذي يعرفه ان والله اعلم قرأت

السؤال لا هذى امور صعبة ذى يعني يعني لا نستطيع ان نقول ايظا السارق والزاني تحرم عليه الجنة - 01:10:08

لان الذي تحرم عليه الجنة هو الذي مادا يكفر بالله سبحانه وان الله لا يكفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمنه. نعم نعم ان الله لا

يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. اذا ايها الاخوة الرسول عليه الصلوة والسلام قال عزتي وجلالي لاخرين - 01:10:29

فمنها من قال لا الله الا الله. من قال لا الله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة. لكن ليس معنى هذا ان يكون هذا تشجيعا لاصحاب هذى

من الاعطاء الكبيرة التي قد يعذب فيها الانسان وقد تكون سببا في دخوله النار لانها ربما تفسد اسرته وربما - 01:10:50

اولاده ربما يترب اضرار اخرى غير ايضا النظر الى الدش. لانه ربما يجر الى مهالك والى ارتكاب كبائر فلا شك مسؤولية لكن ان يحكم

منهج اهل السنة والجماع ايها الاخوة الا نحكم على احد على من - 01:11:10

اشهد ان لا الله الا الله وانه بجنة او نار. لا نحكم له بجنة ولا ب النار. بل امر الى الله سبحانه وتعالى. من الذي يحكم له بالجنة آآ هو من

حكم له رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذين شهد لهم بالغنة كالعشرة. ومن - 01:11:30

الذى يحكم له بالنار او ايضا من كفر بالله سبحانه وتعالى يقول الاخ انا من جدة يعني كأنه سافر من جدة الى

المدينة وكان الانطلاق ممكنا تقرأ طويل - 01:11:50

ما دام في وقت جديدة يعني الاخ يسأل عن آآ ادخال الوضوء ما تحت الاظافر يعني من المبالغة في الوضوء ان تغسل ذلك يعني

ينبغي ان يصله الماء خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 01:12:17